الفتوى الحقّ في قوله تعالى: {الزَّانِي لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ ؟ وَحُرِّمَ ذَٰلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ}

هذا البيان بتاريخ :

قديم ـ غير مؤرخ

بقلم : الإمام المهدي ناصر محمد اليماني

(تمت طباعة هذا الكتاب بشكل آلي)

تاريخ طباعة الكتاب : 2026-11-14 05:54:48 بتوقيت مكة المكرمة

www.nasser-alyamani.org

فهرس المحتويات

رقم	عنوان البيان	رقم الصفحة
1	الفتوى الحقّ في قوله تعالى: {الزَّانِي لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَٰلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ}	3

- 9 -

الفتوى الحقّ في قوله تعالى:
{الزَّانِي لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَٰلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴿٣﴾}
صدق الله العظيم ..

المشاركة الأصلية كتبت بواسطة أبو وهبي
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته
كيف تفسر لنا الآية :
{الزَّانِي لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَٰلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴿٣﴾}
صدق الله العظيم [النور]
ونرى في أيامنا هذه الكثير مما يتزوجون من الطاهرات وهم العكس تماماً، أو العكس ؟
وبارك الله فيك يا إمامنا ولا تنسانا من الدعاء.

بسم الله الرحمن الرحيم، وسلامٌ على المُرسلين، والحمدُ لله ربّ العالمين، وبعد..

أخي السائل، إنّ النكاح المقصود في هذا الموضع هو الجماع بالزنى من غير نكاح شرعي وحُرّم ذلك على المؤمنين.
وسلامٌ على المُرسلين والحمدُ لله رب العالمين..

أخوك؛ الإمام المهدي ناصر محمد اليماني.